



17 دجنبر 2019

مذكرة ١٤٣٩-X-١٩ السيدات والسادة

مدیرة و مدیري الأکاديمیات الجھویة للتریبة والتکوین
المدیرات والمدیرین الإقلیمیین

الموضوع: التعبیر عن الرغبة في المشاركة في الحركة الانتقالية الخاصة بأطر الادارة التربوية بمؤسسات التربية والتعليم العمومي لسنة 2020.

المرجع: - القرار الوزاري رقم 583.07 الصادر في 09 محرم 1428 (29 يناير 2007) بتحديد كیفیات وضع لواح الأهلیة لشغل مهام الادارة التربوية بمؤسسات التربية والتعليم العمومي.
- القرار الوزاري رقم 4151.15 بتاريخ 27 صفر 1437 (9 ديسمبر 2015) بتغيیر وتتمیم القرار 583.07.

سلام تام بوجود مولانا الإمام دام له النصر والتأید:

وبعد، فتنفیذا لمقتضیات القرار الوزاري رقم 583.07 بتاريخ 29 يناير 2007 كما وقع تغییره وتتمیمه، وفي إطار التحضیر لإجراء الحركة الانتقالية لسنة 2020، الخاصة بالأطر التي تشغل حالياً مهام الادارة التربوية بمؤسسات التربية والتعليم العمومي بأسلاكه الثلاثة، يشرفني أن أطلب منكم إخبار الراغبات والراغبین في المشاركة في هذه الحركة أنها ستجرى عبر الخدمة الإلكترونية للحركة الانتقالية (<http://haraka.men.gov.ma>)، وذلك وفق الشروط والإجراءات الواردة أسفله، علماً أن الوزارة ستتصدر لاحقاً مذكرة تحدد المسطورة التي ستعتمد في هذا الصدد ولائحة المناصب الشاغرة (اللائحة أ) والمناصب المحتمل شغورها (اللائحة ب).

1. شروط المشاركة:

يسمح بالتعبیر عن الرغبة في المشاركة في الحركة الانتقالية أو في حركة إسناد مناصب الادارة التربوية:

► بالتعليم الابتدائي:

- مدیرات و مدیري المدارس الابتدائية الذين قضوا إلى غایة دجنبر 2020، ثلث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

► بالتعليم الثانوي الإعدادي:

- ❖ بالنسبة للراغبين في التباري على منصب مدير (ة) بثانوية إعدادية:
- مدیرات و مدیري الثانويات الإعدادية الذين قضوا إلى غایة دجنبر 2020، ثلث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
 - للحارسات العامت والحراس العامت بالثانويات الإعدادية الذين قضوا إلى غایة دجنبر 2020، أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة.

❖ **بالنسبة للراغبين في التباري على منصب حارس(ة) عام(ة) للخارجية أو حارس(ة) عام(ة) للداخلية بثانوية**

إعدادية:

- للحراسات العامات والحراس العامين **للثانويات الإعدادية** الذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2020، ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

➤ **بالتلخيص الثانوي التأهيلي:**

❖ **بالنسبة للراغبين في التباري على منصب مدير(ة) بثانوية تأهيلية:**

- مديرات ومديري الثانويات التأهيلية الذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2020، ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
- مديرات ومديري الدراسة الذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2020، أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة، وتحفظ هذه المدة إلى سنتين (2) للذين سبق لهم ممارسة مهام الحراسة العامة؛
- للناظرات والنظرار الذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2020، سنتين (2) على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
- وفي حالة عدم وجود مرشحين من بين الفئات المشار إليها أعلاه، يسمح بالتباري على منصب مدير للحراسات العامات والحراس العامين ولرئيسات ورؤساء الأشغال الحاصلين على شهادة الإجازة أو ما يعادلها أو شهادة التخرج من المدارس العليا للأساتذة والذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2020، أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة بثانوية تأهيلية.

❖ **بالنسبة للراغبين في التباري على منصب ناظر(ة) بثانوية تأهيلية:**

- للناظرات والنظرار ومديرات ومديري الدراسة الذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2020، ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
- لرئيسات ورؤساء الأشغال والحراسات العامات والحراس العامين بالثانويات التأهيلية، الذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2020، أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة.

❖ **بالنسبة للراغبين في التباري على منصب مدير(ة) بثانوية تأهيلية متوفرة على أقسام تحضيرية لولوج المعاهد والمدارس العليا أو أقسام تحضير شهادة التقني العالي:**

- مديرات ومديري الثانويات التأهيلية المتوفرة على أقسام تحضيرية لولوج المعاهد والمدارس العليا أو على أقسام تحضير شهادة التقني العالي الذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2020، ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
- مديرات ومديري الثانويات التأهيلية الذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2020، ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
- مديرات ومديري الدراسة الذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2020، أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب، وتحفظ هذه المدة إلى سنتين (2) للذين سبق لهم ممارسة مهام الحراسة العامة؛

- للناظرات والنظار الذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2020، سنتين (2) على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

❖ بالنسبة للراغبين في التباري على منصب مدير (ة) الدراسةثانوية تأهيلية توفر على أقسام تحضيرية لولوج المعاهد والمدارس العليا أو أقسام تحضير شهادة التقني العالي:

- مديريات الدراسة ومديري الدراسات الذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2020، ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
 - للناظرات والنظار الذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2020، سنتين (2) على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
 - لرئيسيات ورؤسائيات الأشغال والحراسات العامات والحراس العامين بالثانويات التأهيلية، الذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2020، أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة.

تأهيلية: بالنسبة للراغبين في التباري على منصب حارس(ة) عام(ة) للخارجية أو حارس(ة) عام(ة) للداخلية بثانوية

- للاحسات العامات والحراس العامين للثانويات التأهيلية الذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2020، ثلاثة (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب:
 - لرئيسيات ورؤساء الأشغال الذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2020، ثلاثة (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

❖ بالنسبة للراغبين في التيارى على منصب رئيس(ة) أشغال بثانوية تأهيلية تحتوى على أقسام تقنية:

- لرئيسيات ورؤساء الأشغال الذين قضوا إلى غاية دجنبر2020، ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
 - للحراسات العامات والحراس العامين للثانويات التأهيلية الذين قضوا إلى غاية دجنبر2020، ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب، والمتوفرين على إحدى الشهادات في التخصصات المميزة للمنصب المطلوب.

مقتضيات عامة:

- يسمح بالمشاركة في الحركة الإدارية لأطر الإدارة التربوية غير المستوفين لشرط الأقدمية في المنصب الذين حصلوا على منصب بالسكنى في الحركة الإدارية وتعدر إسكانهم بالفعل ويعين عليهم التعبير عن الرغبة في المشاركة مع الإدلاء بالوثائق المثبتة لوضعية السكن وعدم استفادة المعنى(ة) بالأمر منه، مصادق عليها من طرف كل من السيد(ة) المدير(ة) الإقليمي(ة) والسيد(ة) مدير(ة) الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين.
 - لا يسمح بالمشاركة في الحركة الإدارية للذين حصلوا على مناصب إدارية بدون سكن أو بسكن غير مستعمل (محتل، أو غير صالح، أو في طور الإنجاز، أو مستعمل كإدارة أو مطعم) إلا بعد استيفائهم شرط الاستقرار المنصوص عليه في المذكرة الإطار، على اعتبار اطلاعهم على وضعية السكن قبل المشاركة في الحركة.
 - لا يسمح بالمشاركة في الحركة الإدارية للمزاولين لمهام الإدارة التربوية الذين لم يعبروا عن رغبتهم في المشاركة.

2. الإجراءات:

2-1- على مستوى المترشح:

يقوم المترشح(ة) الراغب(ة) في المشاركة في الحركة الإدارية بإدخال اسم المستعمل وكلمة المرور (يمكن الحصول عليهما من المديرية الإقليمية التابع(ة) لها المعنى(ة) بالأمر) وبمسك المعطيات المتعلقة به(ها) والمصادقة على طلبه(ها) مباشرة في الموقع الإلكتروني المخصص لهذه العملية: (<http://haraka.men.gov.ma>) وطبع هذا الطلب من الموقع نفسه وإرفاقه بالوثائق المطلوبة وإرساله إلى المديرية الإقليمية عبر التسلسل الإداري خلال الفترة المتراوحة ما بين 13 و 15 يناير 2020.

2-2- على مستوى المؤسسة:

يقوم السيد مدير المؤسسة التي يعمل بها المترشح(ة) بالتأكد من مطابقة المعطيات الواردة في طلب المشاركة مع ملف المعنى(ة) بالأمر وتحبيتها عند الاقتضاء بمرجع الموارد البشرية (Référentiel RH) وتوقيع وختم طلب المترشح(ة) ثم طبع لائحة الطلبات المستخرجة من الموقع والمصادقة عليها وتسلیمها مرفقة بالطلبات والوثائق الازمة إلى المديرية الإقليمية في إرسالية واحدة قبل 16 يناير 2020.

2-3- على مستوى المديرية الإقليمية:

تتولى المديرية الإقليمية مراقبة الطلبات الواردة عليها من طرف مديري المؤسسات التعليمية وتنأك من صحة المعلومات المنسوبة إليها وتحبيتها عند الاقتضاء بمرجع الموارد البشرية (Référentiel RH) مع الاحتفاظ بنسخ من الطلبات للجوء إليها عند الاقتضاء والمصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات بالموقع المذكور؛ تقوم المديرية الإقليمية بإصدار قوائم المشاركين في الحركة حسب كل سلك (تستخرج من الموقع الخاص بهذه العملية)؛

تبعد المديرية الإقليمية بقائمة الراغبات والراغبين في المشاركة في الحركة الانتقالية مصادق علمها وطلبات المعنيات والمعنيين بالأمر والوثائق المرفقة بها إلى الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين وذلك خلال الفترة المتراوحة ما بين 17 و 22 يناير 2020:

تسليم المديرية الإقليمية للمترشحات والمترشحين نسخا من الطلبات مؤشرا عليها بعد مصادقة الأكاديمية على الطلبات.

2-4- على مستوى الأكاديمية:

تتولى الأكاديمية مراقبة الطلبات الواردة عليها من المديريات الإقليمية وتنأك من صحة المعلومات المنسوبة إليها وتحبيتها عند الاقتضاء بمرجع الموارد البشرية (Référentiel RH) مع الاحتفاظ بها للجوء إليها عند الاقتضاء والمصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات بالموقع المذكور قبل 28 يناير 2020.

يتحمل السيد(ة) مدير(ة) الأكاديمية والسيد(ة) المدير(ة) الإقليمي(ة) مسؤولية صحة المعطيات التي تم مسكتها والمصادقة عليها.

2- على المستوى المركزي:

تجميع المعطيات المتعلقة بالراغبات والراغبين في المشاركة في الحركة الإدارية على المستوى الوطني؛
إعداد لائحة المناصب المحتمل شغورها (اللائحة ب)؛

سيتم فقط معالجة طلبات التعبير عن الرغبة في المشاركة التي حظيت بمصادقة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين والمديريات الإقليمية التابعة لها.

هذا، وبالنظر للأهمية التي تحظى بها هذه العملية، يرجى من السيدة والسادة مديرة ومدير الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والسيدات والسادة المديرات والمديرين الإقليميين أن يعملوا على نشر هذه المذكرة على أوسع نطاق وأن يحرصوا على تطبيق فحواها بالدقة المطلوبة، والسلام.

